

# شرح نظم السلم المنورق || 2-المقدمة- فصل في جواز الاشتغال به | | الشيخ محمد محمود أحمد الشيخ الشنقيطي

محمد محمود الشنقيطي

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على افضل المرسلين خاتم النبيين وعلى الله واصحابه اجمعين. ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين سبحانك لا علم لنا الا ما علمتنا انت العليم الحكيم. نبدأ بعون الله تعالى وتوفيقه الدرس الثاني من التعليق على كتاب السلم - 00:00:05

ونورق في علم المنطق. وقد وصلنا الى قول المؤلف رحمة الله تعالى وبعد فالمنطق للجناح نسبته كالنحو للسان كيف يعصم الافكار عن غي الخطأ وعن دقيق الفهم يكشف الغطاء فهاك من اصوله قواعدا تجمع من فنونه فوائد سميت بالسلم المنورق - 00:00:25 يرقى به سماء علم المنطق. والله ارجو ان يكون خالصا لوجهه الكريم ليس خالصا وان يكون نافعا للمبتدى به الى المطولات يهتدي

قال رحمة الله تعالى وبعده فالمنطق للجناح نسبته كالنحو - 00:00:45

لسان اه هذا شروع من المؤلف رحمة الله تعالى في بيان مقصوده بهذا انه فيبين فائدة علم المنطق. فقال ان فائدة هذا العلم هي انه للجناح للعقل كالنحو للسان. فكما ان علم النحو يصلح للسان ويعصم لسان الانسان من - 00:01:05

قطعي في قواعد لغة العرب. فكذلك ايضا المنطق اذا اجرى الانسان آآ تفكيره على قواعد على طبق قواعده فانه يعصمه من الخطأ في التفكير. في التصورات وفي الاحكام وهل العلم يسمى علم المنطق؟ واختلفوا فيه هل هو الله او هو علم ذاته - 00:01:35 ويعرف على انه علم مستقل لانه علم تعرف به كافية الانتقال من امور حاصلة في الذهن الى امور مستحصلة. علم يعرف به كيفية الانتقال من امور حاصلة في الذهن الى امور - 00:02:05

من مستحصلة ان يطلب حصولها. فيتوصل به الى معرفة النظريات عن طريق الضروريات حيث يركب الانسان مقدمات من الضروريات ثم يتوصل بتركيبها الى النظريات ومنهم من قال انه الله و هو علامة عرفوه بانه الله قانونية تعصم مراعاتها الذهن - 00:02:25

من الواقع في الخطأ في التفكير. الله قانونية القانون والضابط والقاعدة هو الامر الكلي الذي ينطبق على جزئياته الكثيرة الامر الكلي الذي ينطبق على جزئيات كثيرة. فقالوا هو آآ الله قانونية تعصم مراعاتها الذهن من الخطأ - 00:02:55

في التفكير قال العلامة المختار بن حامد رحمة الله تعالى في احمراره على السلم قال له علم به التوصل من حاصل العلم لما يستحصل او هو قانون به العصمة من خطأ فكر من يراعيه - 00:03:15

حدها يحدها العلم علم به التوصل من حاصل العلم لما يستحصل يتوصل به لما يستحصل يطلب حصوله عن طريق الحاصل اي عن طريق المقدمات الضرورية المسلمة. او هو قانون اي ضابط - 00:03:35

قاعدة كلية تعرف بها آآ تعصم مراعاتها الذهن من الواقع في الخطأ. هذا العلم ليس من وضع العرب بل وضعه ماء اذين حكماء اليونان هم الذين وضعوه. واول من هدبه ورتبه هو الحكيم ارسطو طاليس - 00:03:55

هذا هو اول من رتب هذا العلم وهذبه وهو حكيم معروف ذكره العرب في اشعارهم اذا شركت في امر بدونه فلا يك منك في هذا نفوره في الحيوان يجتمع عد اضطرارا ارستاليس والكلب والعقار. الحيوان منه ما هو عاقل جدا كريستالس ومنه ما ليس كذلك - 00:04:15

ففي الحيوان يجتمع اضطرارا ارستالس والكلب العقوب. طبعا هذا العلم ترجم في بداية عصر الدولة العباسية حين بدأت حركة الترجمة فترجم كثير من كتب الحضارات الأخرى ومنها علم المنطق فقد ترجم في تلك الفترة - 00:04:43

الا انه حين ترجم كان مقتربنا اه كثير من اه العلم الالهيات الفلسفية. ثم خلصه الاسلاميون بعد ذلك فاصبح قواعد لها علاقة لها بعلم الفلسفة كما سيأتي بحثه في مبحث جواز الاشتغال به سنتاشه هذه المسألة - 00:05:03

ان شاء الله. اذا تحدث هنا عن فائدة علم المنطق. فقال وبعده فالمنطق للجنان الجنان العقل القلب نسبته كالنحو للسان. يعني ان آآ فائدة علم المنطق هي كفائدة النحو للسان - 00:05:26

فكما ان اللسان يعصم آآ كما ان النحو يعصم لسان المتكلم من الواقع في الخطأ في قواعد اللغة فكذلك مراعاة قواعد علم المنطق تعصم ذهن آآ لانسان من الواقع في الخطأ في تصور الاشياء او في الاحكام عليها - 00:05:46

فيعصم الافكار جمع فكر والفكر تقدم انه حركة النفس في الامور العقلية عن غير الخطأ وعن دقيق الفهم اي عن الفهم الدقيق يقيم اضافة الصفة الى الموصوف يكشف الغطاء. اي يوضح الفهم الدقيق. فهك اي خذ من اصوله قواعدا. القواعد جمع قاعدة - 00:06:06 والقاعدة هي الامر الكلي الذي له جزئيات كثيرة ينضبط اه ينطبق عليها. تجمع من ظنونه اي من انواع هذا العلم قواعد. سميتها سميتها هذا الكتاب بالسلم المنور اي المزين المزین. بتقديم انه ويقال ايضا المرونة الذي له رونق اي اه - 00:06:26

حصن وبهجة فكلاهما استعمال يصحح. سميتها بالسلم المنور يرقى به سماع علم المنطق اي هو كالدرج والسلمي للمنطق الذي هو كالسماء في ارتفاعه وعلوه فمن صعد على هذا الدرج المنطقي فانه يصل ان شاء الله. قال يرقى به سماع علم المنطق اي يرقى به يصعد به الى المنطق الذي هو كالسماء - 00:06:52

في علوه واشرافه. والله ارجو ان يكون خالصا لوجهه الكريم ليس خالصا. قدم المعمودة هنا فقال والله ارجو على حد قوله تعالى اياك نعبد. وهذا يفيد الاختصاص اي لا ارجو الا الله - 00:07:22

تقديم المعمول يفيد الاختصاص. كما في قوله تعالى اياك نعبد اي لا نعبد الا انت. اي لا ارجو الا الله فاسأل الله تعالى ان يكون هذا النظم خالصا لوجهه الكريم - 00:07:42

ليس قالصا اي ليس ناقصا قالص الناقص. وان يكون نافعا للمبتدئ به الى المطولات يهتدي. وان يكون هذا قوم نافعا للمبتدئ اي للمبتدئ المبتدئ الشارع في الفن الذي شرع في الفن. فهو يرجو ان - 00:07:58 ينتفع به المبتدأ في هذا الفن حتى يهتدي به الى المطولات. لان الانسان بغي ان يبدأ بمختصرات الفنون قبل مطولاتها. والعلماء حين وضعوا هذه المختصرات وضعوها عن قصد لكي تكون مناسبة للمستوى الذي يريد الطالب ان يدرس فيه. مثلا ابن هشام النحوي رحمه الله - 00:08:23

وضع سلم بداه بالقطر وزناه بشذور الذهب وثلثه مثلا بالتوسيع ضحى المسالك. هذا السلم مقصود بحد ذاته. فهو يريد ان آآ يكون هناك مستوى مناسب لكل اه يكون هناك كتاب مناسب لمستويات الناس على تقاؤت مراحلتها في طلب العلم. فكذلك - 00:08:53 فهو وضعه اه للمبتدئ ليهتدي به الى المطولات اي الكتب التي هي فوقه في المستوى ثم قال فصل في جواز الاشتغال به. وقال والخلف في جواز الاشتغال به على ثلاث اقوال فابن الصلاح والنوي حر - 00:09:23

وقال قوم ينبغي ان يعلم والقولة المشهورة الصحيحة جوازه ل Wilkinson القريحة ممارس السنة والكتابي ليهتدي به الى الصواب. آآ تحدث في هذا المبحث عن جواز الاشتغال بعلم المنطق. والحكم من المقدمات العشرة التي يحتاج اليها في آآ - 00:09:43 فنون والتي جمعها المقربي بقوله من رام فنا فليقدم اولا علما بحده وموضوع تلا وواضع ونسبة وما استمد منه وفضله وحكم يعتمد وسم. وما افاد والمسائل فذلك عشر للمنى والسائل. وبعدهم من - 00:10:11

ها على البعض اقتصر ومن يكون يدري جميعها انتصر. فهذه المقدمات اه وضعوها لاحاطة بجوانب العلوم. حيث يعرف الانسان واسع العلم. وموضوعه واسمه فائده وحكمه نسبته من العلوم الأخرى من رام فنه فليقدم اولا علما بحده وموضوع تلا وواضع ونسبة وما استمد منه وفضله وحكم - 00:10:31

يعتمد واسم وما افاد والمسائل فتلك عشر للمناوسه. فذكر الخلافة في جواز الاشتغال به. هل يجوز اصلا دراسة علم المنطق او لا قال والخل في جواز الاشتغال به على ثلاث اقوال ذكر فيه ثلاث اقوال. قال فابن الصالحي والنwoي حرم. ابن الصلاح آآ - 00:11:01 الامام اه بنص صلاح شهر الزوري اه حرم. وكذلك الامام تقى الدين ابن تيمية وكذلك الامام السيوطي رحمه الله تعالى. فهؤلاء حرموا الاشتغال بعلم المنطق. هؤلاء منهم من قال ان الاشتغال بعلم المنطق - 00:11:21

تغير بالعقيدة. لان متعاطية ربما حصلت في ذهنه شبهة فعجز عن دفعها قرر بسبب ذلك. ومنهم من قال ان الصحابة لم يشتغلوا به وان السلف الاول لم اه وسماه ابن الصلاح مدخل الشر. وقال في حديثه عن الفلسفة في فتاوى - 00:11:48 اه في فتوى له. الفلسفة اس السفه والانحلال ومادة الحيرة والضلال. ومثار الزيف والزنقة ومن تفلسف فقد عميت بصيرته عن محاسن الشريعة المطهرة المؤيدة بالحجج الدامغة. ومن اقتنن بها تعليما او تعلما قارنه الخذلان واستولاه - 00:12:18 الشيطان. واما المنطق فهو مدخل الشر. ومدخل الشر شر. وليس الاشتغال به مما اباحه الله. ولا استباحه احد قد من الصحابة ولا من السلف الصالح. وروي نحو ذلك عن الامام النwoي رحمه الله تعالى والامام تقى الدين ابن تيمية - 00:12:38 والفالسيوطى رسالتة ايضا سماها القول المشرق في تحريم علم المنطق. فهذا الطائفة الاولى. قال فابن الصلاح والنwoي حرم. وقال قوم ينبغي ان يعلم. الطائفة الثانية قالوا انه مطلوب شرعا - 00:12:58

ومن هؤلاء الامام ابو حامد الغزالى والامام ابن عرفة واليوسي وغيرهم وهم وهم قالوا انه مندوب اه بعضهم قال انه واجب وجوبا كفائيا. وسماه الغزالى معيار العلوم وقال انه لا يوثق بعلم من لا يعرفه. قال ان من لا يعرف علم المنطق لا يوثق بعلمه. فهذه هي - 00:13:18

الثانية وهي التي اشار لها بقوله وقال قوم ينبغي ان يعلموا. ثم اتى بقول ثالث ورجحه وهو القول بالجواز وهذا القول للامام تقى الدين السبكي رحمه الله تعالى قال والقول المشهورة الصحيحة جوازه - 00:13:45

بكامل القرية المشهورة الصحيحة من جهة نظر الناظم آآ القول بالجواز لمن كان كامل طريحتها الى فهم وذكاء. وكان ايضا ممارسا للسنة والكتاب. ليهتدى به الى الصواب منطق يحتاج اليه آآ لانه قواعد عقلية - 00:14:04 اه اه تمرن ذهن الانسان على التفكير. وتقوى الحاجة عنده وايضا يحتاج اليه في دراسة مادة علم اصول الوقت. لان هذه المادة غلت عليها مدرسة تكلمن والمتكلمون صبغوا مادة الاصول بقواعد علم المنطق ومصطلحات علم المنطق. ومن لا يعرف علم المنطق - 00:14:29

سجد صعوبات في دراسة علم اصول الفقه قطعا. آآ ذكر هذا القول فقال والقول المشهورة الصحيحة جوازه لكامل القرية ممارس السنة والكتاب ليهتدى به الى الصواب ومعناه هذا ان من لم تكن هذه صفتة فانه يمنع في حقه خشية ان يحصل له من تعاطيه آآ ضرر كما - 00:14:59

ما اشارت اليه الطائفة الاولى فانهم قالوا ان المشتغل بعلم المنطق قد تعلق بذهنه بعض الشبهات التي يعجز عن دفعها وينشأ له ضرر عن ذلك واما ما ذكره بعضهم من ان السلف الصالح لم يشتغلوا به وان الصحابة لم يشتغلوا به. فهذا ضعيف في - 00:15:29 من جهة النظر لانه لم يكن معروفا في عهد الصحابة اصلا. وآآ انما عرف بعدهم. ثمان كثيرا من العلوم التي عندنا الان لم تكن معروفة عند الصحابة والصحابة لا يعرفون علم اصول الفقه ولا يعرفون النحو ولا الصرف ولا شيئا من هذه اه العلوم. فالاستدلال - 00:15:53

هذه المقدمة ضعف. تبقى المقدمة الثانية هي التي تناقض. وهي ان يقال هل هو ذريعة لفساد الاعتقاد هل يوقع بعض الشبهات في الذهن؟ ينشأ عنها فساد الاعتقاد وقد يعجز الانسان عن دفعها. هذه هي التي - 00:16:13 تناقض ونقاشها بان يقال ان آآ ما اردتم تحريمه ان كان هو المنطق اليوناني في صورته التي هو مختلط بها في الفلسفة فنحن نوافقكم على ذلك. واذا كنتم تقصدون ما خلصه الاسلاميون. من القواعد لهذا الكتاب - 00:16:32 وكتاب ايساغوجي ومحتصر آآ السانوسي ونحو ذلك من الكتب التي خلصها علماء المسلمين من الفلسفة ومن الله ولم تعد لم يعد

فيها شيء من هذا وانما هي قواعد عقلية واضحة وواضحة لا لا علاقة لها بالعقيدة اصلا - [00:16:52](#)

اوه هذا ليس فيه خطر على تفكير الانسان وليس فيه خطر على عقيدة الانسان لانه اصلا لا يتناول العقيدة حتى مثلا الباب الاول انواع العلم الحادث لا نتكلم عن علم الله سبحانه وتعالى في علم المنطق ليس من علم الله تعالى ليس من من موضوعات علم المنطق. فتحن نتكلم عن دلالة - [00:17:12](#)

الفاو الناس وعن اه قواعد بناء الاقيسة وقواعد التعريفات التي هي مجرد عن علم الفلسفة ومجردة عن علم العقيدة. لذلك اه قال كثير من المحققين من المتأخرین انه ينبغي ان يكون الخلاف الذي - [00:17:34](#)

يقع بين اهل العلم في تحريم المنطق آآ ان يكون محله الكتب التي آآ اختلط فيها المنطق بالفلسفة. وذلك كتاب طوال الانوار للبيضاوي مثلا. واما الكتب التي خلصها الاسلاميون آآ كهذا المختصر مثلا الذي بين ايديينا - [00:17:54](#)

ونحوه فانها لا يجري فيها الخلاف لانها ليس فيها ما يوقع في اه الشبهة وهذه المسألة ذكرها العلامة المختار بن بونا الشنقيطي رحمة الله تعالى - [00:18:14](#)

اه في نظمه في المنطق فقال فان تقل حرمته النبوي وابن الصلاح والسيوط الراوي قلت نرى الاقوال ذي المخالفة محلها ما الف والسيوط الراوي قلت نرى الاقوال ذي المخالفة محلها ما الف الفلسفه اما الذي خلصه من اسلم لا بد ان يعلم عند العلماء فهو كان مما

ممن يرى انه مطلوب. والمؤلف هنا ذهب الى ما ذهب اليه تقي الدين السبكي من الحكم - [00:18:46](#)

بجوازه بالشروط التي آآ ذكر. ونقتصر على هذا القدر ان شاء الله. سبحانهك الله وبحمدك نشهد ان لا اله الا انت نستغفك ونتوب اليك

- [00:19:06](#)